شبكة إمام دار الهجرة العلمية

تفريغ

شرح الورقات

لإمام الحرمين الجويني

شرح وتعليق الشيخ الفاضل

أبي يوسف مصطفى مبرم

حفظه الله





www.imam-malik.net



@imam_malik_net

/imammaliknetwork

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا إلى يوم الدين أما بعد:

فهذا هو المجلس الأول من مجالس التعليق والشرح على متن الورقات في أصول الفقه لأبي المعالي الجويني رحمه الله تعالى ضمن سلسلة وبرنامج دروس معهد علوم التأصيل التابع لشبكة إمام دار الهجرة العلمية وهو الكتاب المقرر السادس في هذا المعهد وتم اختيار هذا المتن لشهرته بين أهل العلم ولكثرة عنايتهم به ولأنه هو الذي يبدأ به غالبا لمبتغي طلب العلم الشرعي إذ إنه من الكتب المختصرة التي فاقت غيرها من المتون وكثر اعتناء العلماء بها وكما سبق مراراً وتكراراً بأن المنهجية التي يسار عليها بأن نبدأ بالكلام على المصنِّف وذكرنا مقاصد ذلك من قبل وبعد ذلك الكلام على المصنَّف وما يتعلق به من التعريف والعناية وما شابه ذلك.

فأما المصنِّف فإن إسمه عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله الطائي الجُوِيني النيسابوري ويكنى بأبي المعالي ويقال بأنه يكنى بهذه الكنية بسبب ما كان عليه من علو الكعب في العلم، ويلقب بإمام الحرمين وذلك لما وقعت له من المجاورة للحرمين الشريفين كما أنه طائيٌّ كما أخبره والده بأنه عربي صريح ونيسابوري باعتبار المولد والوفاة وجُويني نسبة إلى الجُوين وهي ناحية كبيرة من نواحي نيسابور وكان شافعي المذهب كما هو معلوم بل كتابه "نهاية المطلب في دراية المذهب" يعتبر من أجّل كتب الشافعية في الفقه وإن كان لم يبلغ المرتبة التي تأهله لأن يكون من أصحاب الوجوه عند الشافعية وربما رجع ذلك أو رجع سببه إلى عدم رضى كثيرين من الشافعية عن مسلكه الذي خالف به إمام

المذهب في باب الأصول وعلى كل حال ربما يأتي بيان شيء من ذلك. فهذا ما يتعلق بالمصنِّف من جهة كنيته ولقبه واسمه وأما مولده فقد كان كنت قد قلت بنيسابور بل الصواب بخراسان وكان في الثامن عشر من محرم سنة ٤١٩هـ إعتنى به والده وكان فقيهاً أصولياً شافعي المذهب ويكنى بأبي محمد وهو الذي يتداول ذكره في كتب المصطلح عند ذكرهم للموضوع "وأما من تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم فإنه كافر" هذا الذي يذكرونه هو أبو محمد الأب وكان عالماً كبيراً جامعاً لأصول العلم من عربية وفقه وتفسير وأدب وما شابه ذلك وهذا سيؤهل الولد إلى أن ينشأ نشأةً علمية، لن نطيل في ذكر ترجمة أبي المعالي الجويني ولكن ربما نذكر شيئاً من شيوخه فقد تتلمذ على كثيرين بعد أبيه ومنهم أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكي وأبو سعيد عبد الرحمن أبن الحسن أبن عليك وأبو سعيد عبد الرحمن بن حمدان النيسابوري وعلى غيرهم وكذلك تتلمذ عليه طوائف من أهل العلم كأبي حامد الغزالي محمد بن محمد الشافعي المشهور والكيا الهراسي الشافعي أيضا والخوَّافي وغيرهم أيضاً.

توفي رحمه الله تعالى بعد مرض في ليلة الأربعاء بعد صلاة العشاء في الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر سنة ٤٧٨هـ ودفن بنيسابور رثاه طوائف من أهل العلم وترك آثاراً كثيرةً في العلم ومن مصنفاته الكثيرة: "البرهان في أصول الفقه" و "الورقات" كما سيأتي بيان الكلام عليه و "الشامل" و "الإرشاد" و "التلخيص" و "التحفة" وفي الفقه "نهاية المطلب ودراية المذهب" و "مختصر النهاية" وله رسالة أيضاً في الفقه وإنما ذكرت الإرشاد والشامل لأنه خلط فيها بين أصول الفقه وأصول الدين وكذلك له مصنفات أخرى كثيرة ولكن أشير إلى جانبين مهمين يغفل عنهما من ترجم لأبي المعالي الجويني أو تكثر الغفلة عنهما:

أما الأول فإن الجويني يعني أبي المعالي كان أجنبياً عن علم الحديث، ولهذا أيضاً تلميذه الغزَّالي كان أجنبياً عن هذا العلم كما هو معروف وقد نقم عليهما أبي عمرو أبن الصلاح في ذلك وكذلك الطرطوشي من المالكية والمازري من المالكية وغيرهم حتى قال شيخ الإسلام بن تيمية رحمه الله "وأعتبر ذلك بأن كتاب أبي المعالي الذي هو نخبة عمره "نهاية المطلب في دراية المذهب" ليس فيه حديث واحد معزو إلى صحيح البخاري إلا حديث واحد في البسملة وليس ذلك الحديث في البخاري كما ذكره، كما أن الجويني رحمه الله تعالى لم يكن على جانبٍ من العلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا لا شك سيؤثر على طرحه سيؤثر على مذهبه سيؤثر على ثباته وإستقراره في العلوم التي يتكلم فيها وهذا هو الجانب الثاني الذي أردت أن أشير إليه فيما يتعلق بترجمة الجويني ألا وهو أن الجويني لم يكن له إستقرار على مذهبٍ معينٍ في أصول الدين وفي أصول الفقه كذلك ومن قرأ طرفاً من كتبه يعلم ذلك، ولعلي نسيت أن أذكر كلام شيخ الإسلام رحمه الله بأنه في كتاب "التسعينية" وكذلك هو مطبوع أيضاً في الفتاوى الكبرى، الشاهد مما تقدم هو أن الجويني أبي المعالي الجويني رحمه الله أدخل كثيراً من مذهب الإعتزال في مذهب الأشاعرة بسبب كتبه التي صنفها في الأصول وأرجع بعضُ الباحثين نقمة الشافعية عليه في عدم عنايتهم بكتابه البرهان في الشرح لهذا المعنى وإلا فقد توجع السّبكي في طبقات الشافعية من عدم عناية الشافعية بهذا الكتاب مع عناية المالكية به، فإن شُرّاحه من المالكية بالكثرة بالنسبة للشافعية، بل أذكر أنه لم يشرحه في تلك الحقب من الشافعية أحد أو قلة قليلة.

الشاهد أن عدم معرفة الجويني بالحديث لا شك أنها مؤثرة عليه في كثرة الإنتقال والإضطراب. ولهذا كتاب الشامل له في الإعتقاد سار فيه على طريقة التأويل التي تبناها الأشاعرة وهي طريقة أهل التأويل، وفي كتابه النظامية سار على طريقة أهل التفويض كما

نص على هذين الأمرين شيخ الإسلام – رحمه الله – في درء تعارض العقل والنقل. ولهذا شيخ الإسلام يبّين أثر الجويني على الأشاعرة بسبب ما أدخله من مذهب الإعتزال في كتبه عليهم، فقال رحمه الله تعالى في "بيان تلبيس الجهمية": (وأما كلام المؤسس – يعني الرازي – فإنه أتبع فيه أبا المعالي الجويني فإنه غيَّر المذهب الأشعري في كثير من القواعد ومال إلى قول المعتزلة فإنه كان كثير المطالعة لكتب أبي هاشم الجبّائي وكان قليل المعرفة بمعاني الكتاب والسنة وكلام السلف) هذا كلام شيخ الإسلام –رحمه الله – في "بيان تلبيس الجهمية" المجلد الخامس ٥٠٧. وبهذا يتبين أن الإضطراب الحاصل عند الجويني سببه ما تقدم ذكره وهذان الجانبان ينبغي أن يبرزا في سيرة كل من يُدرس ممن وقع له إضطراب في هذه الأبواب ومخالفات للكتاب والسنة. ومن نظر أيضاً في كتب الجويني رأى الإختلاف والإضطراب في كثير من المسائل التي هي عندهم في منطوقهم العقلي لا تقبل التناقض ولا التردد وبهذا نرد على من أنكر نسبة الورقات للجويني لأن غاية ما أحتج به أن قال بأن فيها من المخالفات لما قرره في "البرهان" وفي "الكافية" وخصوصاً في "البرهان"، لأن هذا أمر واقع لا شك أنها وقعت وربما أشيرُ إلى بعض هذه المسائل وقعت مخالفات أو إختلافات بين إختيارات وترجيحات الجويني في الورقات عما في كتاب البرهان.

ومن المسائل المهمة التي يجد فيها طالب العلم إختلافاً واضطراباً في كلام الجويني بل رداً على ما يقرره هو من نفسه مما يقع في كتابه البرهان والشامل والإرشاد ما يتعلق بتعريفه للعقل وماهية العقل وما يتعلق أيضاً بمنهجية الإستدلال وكذلك ما يتعلق بتعريفه للعلم وما وقع له فيه من الإختلاف وكذلك ما وقع له في مسألة التأويل والتفويض وما وقع له في التكليف بما لا يطاق، وغير هذه المسائل التي يصعب حصرها بالنسبة للجويني الذي صنف كثيراً من الكتب.

هذه إلماحة متعلقة بمصنِّف هذا الكتاب، وأما كتاب الورقات أو رسالة الورقات فسنتكلم عليها إن شاء الله عند ذكر المصنف – رحمه الله تعالى – لتسميته لها لكن الذي سنذكره هنا هو ما يتعلق بأهمية علم أصول الفقه وهذا أيضاً له صلة بما سيذكره المصنف رحمه الله تعالى في الورقات .

فأصول الفقه من علوم الآلة المهمة التي لا يستغني عنها طالب العلم في فهم دلالات الألفاظ الواردة في كتاب الله تبارك وتعالى وفي سنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – بل يتجاوز ذلك إلى ما يتخاطب به الناس. يقول شيخ الإسلام: (صاحب أصول الفقه ينظر في الدليل الشرعي ومرتبته فيميز بين ما هو دليل شرعي وما ليس بدليل شرعي وينظر في مراتب الأدلة حتى يقدم الراجح على المرجوح عند التعارض) هكذا يقول شيخ الإسلام وهذه الفائدة عزيزة جداً تبين لك أهمية علم أصول الفقه وتبين لك منهجية إستعمال أصول الفقه فمن لم يثمر عنده معرفتُه بأصول الفقه أن يميز بين الأدلة وأن يقدم الراجع على المرجوح عند التعارض وما شابه ذلك فإنه لم يُغنِهِ معرفته لأصول الفقه. ولهذا لما ذكر شيخ الإسلام – رحمه الله تعالى – ما يتعلق بحديث معاذ الذي فيه قوله: (أجتهد رأيي ولا آلو) قال: (إنه من أشهر الأحاديث عند الأصوليين) وإن كان مقصوده بالأصولي من يعرف أصول الفقه وهي أدلة الأحكام الشرعية على طريق الإجمال (بحيث يميز بين الدليل) – هذا كلام شيخ الإسلام – (بحيث يميز بين الدليل الشرعي وبين غيره ويعرف مراتب الأدلة فيقدم الراجح منها وهذا هو موضوع أصول الفقه فإن موضوعه معرفة الدليل الشرعي ومرتبته فكل مجتهد في الإسلام فهو أصولي إذ معرفة الدليل الشرعي ومرتبته بعض ما يعرف المجتهد ولا يكفي في كونه مجتهداً أن يعرف جنس الأدلة بل لابد أن يعرف أعيان الأدلة ومن عرف أعيانها وميز ..) إلى آخر كلامه – رحمه الله – وهو كلام في غاية النّفاسة –

رحمة الله عليه ومغفرته – في "الفتاوى الكبرى" المجلد السادس ٦١٦. ونحن نذكر هذا من أجل أن نحفّز أنفسنا على ضرورة معرفة هذا الفن ولأنه وقع لكثير من طلاب العلم إحجام عن هذا العلم بسبب تخوفهم مما خالطه من علم الكلام والمنطق ولكن سيأتي الكلام إن شاء الله تعالى على مدارس الأصوليين بعد قليل ولكن هذا العلم لم ينفرد به المَنَاطِقَةُ والمتكلمون بل الأحقُّ به هم أهل السنة والجماعة فإنهم هم المصنفون فيه على الحقيقة وهم الذين ابتدؤوه ومن هنا سأتكلم عن نقطة مهمة وهي ما يتعلق بنشأة أصول الفقه ثم بعد ذلك أرجع إلى الكلام على مدارس أصول الفقه فإن هذه المسائل مهمة جداً قبل أن نتخوض فيما يتعلق بشرح المتن وإذا لم تفهم هذا من اللحظة فإنه سيتعسر عليك فهم بعض المسائل لأنك ستأخذ هذا الفن على مجرد أنه علم نظري لايمتّ إلى حقائق العلم بصلة.

هذا العلم وهو ما سأتحدث عنه الآن نشأة علم أصول الفقه هذا العلم كغيره من سائر العلوم التي كان يتداولها أئمة السلف من الصحابة والتابعين عند نزول القرآن عليهم وعند خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لهم وإن كانت هذه العلوم مترجمة في نفوسهم يتعاملون بها على مقتضى سليقتهم ولم تكن عبارة عن اصطلاحات وتعريفات وأمثال كما هو الحال عند التصنيف وإستقرار الإصطلاحات فكل هذه العلوم من نحوٍ وصرفٍ وبلاغةٍ بجميع فروعها من بديعٍ وبيان وما أشبه ذلك وكذلك من علوم الصرف وعلوم أصول الفقه وعلوم أصول الحديث كل هذه العلوم التي هي تؤدي إلى قناةٍ واحدة وهي خدمة فهم دلالات الألفاظ الواقعة في كتاب الله وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم كانت مترجمة في نفوس الصحابة، يقول شيخ الإسلام رحمه الله تعالى في بيان تلبيس الجهمية فإنه قد تجدد بعدهم ألفاظ إصطلاحية يعبر بها عما دل عليه كلامهم في الجملة وذلك بمنزلة تنوع اللغات وتركيب الألفاظ المفردات انتهى كلامه رحمه الله.

وهذه الكلمات كلمات عزيزات لأننا نقول ينبغي أن يفرق بين إنكار العلم وبين إنكار ما اصطلح عليه فيه فإنه قد يقع في الإصطلاح الخطأ فيصطلحون إصطلاحات خاصة أو إصطلاحات عامة ويتطرقها الخطأ لكن هذا العلم ليس خطأً لأنه موجود في ضمن علوم الشريعة التي كان الصحابة يتداولونها ليفهموا بها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ومن محاسن ما وقع في مراقي السعود رحم الله ناظمها أنه قال:

أول من ألفه في الكتب .... محمد ابن شافعي المطلب

وغيره كان له سليقه .... مثل الذي للعرب من خليقه

هنا يقول بأن أول من صنفه كما هو يكاد أن يكون إجماعاً أن أول من صنف ووضع علم أصول الفقه في مصنف مستقل وذكر مباحث علم أصول الفقه هو الإمام الشافعي رحمه الله في كتاب الرسالة لأن غير الإمام الشافعي عليه رحمة الله كان له هذا العلم سليقة فالذين لقيهم من الشيوخ والذين لقوا من شيوخهم إلى أن يأتي الأمر إلى أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام إلى رسول صلى الله عليه وسلم الذي أخذوا منه فهم هذه الشريعة كل هذا كان سليقةً لهم لكن هل كانوا يعبرون عن العام بالشامل في جميع أفراده بدون حصر دفعة واحدة ؟ هل كانوا يعبرون عن المطلق عن الناسخ عن المقيد عن ما أشبه ذلك من المسائل الأصولية ؟ هذا كما هو معلوم غير موجود لكن هذه العلوم كانت مستقرة في نفوسهم سأضرب لذلك أمثلة:

في القرآن شيء كثير وجاء في القرآن والسنة معاً سأضرب به هذا المثال ثم أرجع إلى بعض الأمثلة الأخرى، لما نزل كما في الصحيحين حديث أبن مسعود لما نزل قول الله جلا وعلا ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] قال ابن مسعود رضي الله عنه: (شق ذلك على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا أينا لا يظلم نفسه ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ليس هذا الذي إليه تذهبون أما سمعتم

قول العبد الصالح لقمان ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ۖ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾) فسر لهم النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللفظ العام كيف فهموا العموم ؟ فهموا العموم من جهة أن ظلم نكرة جاءت في سياق النفي (لم يلبسوا إيمانهم بظلم) لم هي النافية، وبظلم هي النكرة والنكرات في سياق النفي والنهي تعطي العموم، فلما فهموا هذا الفهم لم يثّرب عليهم النبي صلى الله عليه وسلم لكن بيّن لهم بأن هذا العموم يراد به الخصوص بقرينه أنه نفي عن صاحبها الهدي الهدى المطلق والأمن المطلق فبيّن لهم أنه أريد به الخصوص أي أريد بهذا الظلم خصوص الشرك .

خذ مثلاً آخر لما وقعت قضية فدك بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم جاءت فاطمة تطلب ميراثها من نبي الله صلى الله عليه وسلم أبوها فاهمةً قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾ أعملت اللفظ العام من أن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الباب كغيره ولم يبلغها رضي الله عنها المخصص وقد توفيت بعد أبيها عليه الصلاة والسلام بستة أشهر لم يبلغها المخصص ولما جاءت تطالب أبا بكر ذكر لها قول النبي عليه الصلاة والسلام (لا نورث ما تركنا صدقة) ولم يثّرب عليها في أنها فهمت من الآية هذه الدلالة العامة وهذا معروف.

أيضاً ولعلي أختم بهذا المثال لأنه سيطول الكلام حول هذا الموضوع جداً وفيما سنستقبل إن شاء الله تعالى من الكلام على القواعد الأصولية التي سيذكرها الجويني رحمه الله تعالى فيما سنستقبل سنضرب أمثلة، ما جاء في الصحيحين في قصة بريرة رضي الله عنها وأرضاها وبريرة هذه كانت أمة عند عائشة رضي الله عنها ثم أعتقتها وأتخذت ولائها لها لما عتقت بريرة كانت تحت مغيث وكان مولاً لم يعتق والمرأة إذا عتقت يعني الأمة إذا عتقت فإنها تخير في زوجها أن تبقى معه وإن كانت حرةً أو أن تتركه وكان مغيث يحبها حباً شديداً وكان يمشي كما جاء في الصحيح وهو يبكي وكانت لا تريده رضي الله عنهم جميعاً فلما

أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كلم بريرة رضي الله عنها فقالت يا رسول الله أتأمر ؟ قال لا ولكني أشفع) ففهمت بريرة رضي الله عنها من أن النبي عليه الصلاة والسلام لو كان آمراً، لو كان هذا من جهة الأمر بأنها يجب عليها أن تطيع ولكن لما بين لها النبي عليه الصلاة والسلام أنه شافع قالت (لا حاجة لي به) فلم يأمرها النبي عليه الصلاة والسلام بأمرٍ إلزامي بأن ترجع إلى مغيث وهذا أيضاً كما قلت قبل قليل كثير في قصة أبي سعيد ابن المعلى كما في صحيح البخاري ومسند الإمام أحمد لما كان يصلي فدعاه النبي عليه الصلاة والسلام فلم يجبه، فلما قضى صلاته قال: (ما منعك أن تجيب ؟ قال: كنت أصلي. فقال ألم تسمع قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [الأنفال: ٢٤]) ولم يُثرّب عليه النبي صلى الله عليه وسلم في أنه لم يجب على مقتضى فهم العموم من جهة أنه فهم أنه دعاء النبي عليه الصلاة والسلام ودعاء غيره لا يلزمه بأن يخرج من الصلاة. لأنه قال: كنت أصلي، قال فدعاني رسول الله فلم أجبه حتى صليت وأتيته، قال: ما منعك أن تأتيني ؟ قال: (قلت يا رسول الله إني كنت أصلي، فقال: ألم يقل الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾؟) إلى آخر الحديث. وقد قيل أيضاً أن هذه القصة حصلت لأبي بن كعب وإن كان فيها ما فيها.

هذا العلم الذي يسمى بأصول الفقه، يتكلم كثير من الأصوليين والذين لهم إختصاص في هذا الباب على ما يتعلق بمدارس الأصوليين أو المدارس الأصولية. وهو ما سأختتم به إن شاء الله تعالى في هذه المقدمة.

ماذا يعنون بمدارس الأصوليين ؟

يعنون الصلة التي تتعلق بالنشأة التي كنا نتكلم عنها، من جهة نشأة علم أصول الفقه كعلمٍ إصطلاحي له أبواب، له تعاريف، له قواعد. فيقسمون مدارس أصول الفقه إلى قسمين: ١- إلى مدرسة المتكلمين ٢- وإلى مدرسة الفقهاء.

ويجعلون على رأس مدرسة المتكلمين الإمام الشافعي رحمه الله تعالى! وهذا رأيته عند كثيرين من الباحثين والمصنّفين. وبعضهم ربما تنبّه لهذا الأمر فيُخرج الشافعي ويقول: كما هو مذهب الشافعية، أو أصحاب الشافعي، أو المصنفين على مذهب الشافعي.

والمدرسة الثانية هي مدرسة الفقهاء ويجعلون على رأسها الحنفية لأنهم يكثرون في كتبهم الأصولية من المسائل العملية التي يُعبَّر عنها بالفرعية.

وهذا التقسيم يحتاج إلى نقد كبير، وهو بحاجة إلى من يدرسه على مذهب أهل السنة والجماعة المتبصرين بمنازل الأصوليين. لأننا نقول إن مظلمة عظيمة يطلبها الشافعي رحمه الله تعالى ممن يقررون هذا التقرير، أن يُجعل الشافعي وأن تُجعل مدرسته هي مدرسة المتكلمين، أي مدرسة أهل الكلام الذين خلطوا علم الأصول بعلم الكلام وعلم الجدل وشابوه بعلم المنطق مع شدة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى على المتكلمين، وهو الذي قال: "حكمي في أهل الكلام أن يُطاف بهم وأن يُضربوا بالجريد والنعال؛ وأن يقال هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على علم الكلام".

وقد نص الذهبي رحمه الله تعالى في السير بأن هذا نفس متواتر عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، وهذا عن غيره. وأيضاً أن المصنفات التي يُقال عنها على مذهب المتكلمين لم تخلو من المسائل العملية الفرعية من جهة التمثيل، كما أن التي يقال عنها على طريقة الفقهاء لم تخلُ من التقعيد والتأصيل والمناقشات والنقد والرد كما هو معلوم في كتب أصول الفقه المصنفة على مقتضى هاتين المدرستين. ولهذا [هذا مجرد إلماح] أقول بأنه ينبغي أن تُقسم مدارس الأصول إلى قسمين لكن غير هذين القسمين.

القسم الأول: مدرسة الأصوليين من أئمة السنة الذين صنفوا كتب أصول الفقه على مقتضى كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وما خدمهما من آلات العلوم وعلى رأس هذه المدرسة الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه الفذ العظيم "الرسالة" والذي صنّفه بمطلب من الإمام عبد الرحمن بن مهدي، وإنما اختاره ابن مهدي رحمه الله لعلمه لأن الشافعي عليه رحمة الله كان مؤهلًا بجميع العلوم الخادمة لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن أحداً ممن عاصره لا يمكن أن يبلغ هذا المبلغ، ولهذا من الطريف الذي ينبغي أن يُذكر أن الشافعي رحمه الله تعالى كان يلازمه أحمد بن حنبل وكان يحيى بن معين يلازم سفيان بن عيينة لأنه كان يطلب العلو، وولعه بهذا معروف "بيت خال وإسناد عالي"، فلما عاتبه -يعني يحيى بن معين عاتب أحمد- قال: تترك حديث سفيان وتذهب إلى مجلس الشافعي هذا الفتى القرشي؟! قال له رحمه الله تعالى: "إن فاتك حديث سفيان بعلو أدركته بنزول لكن من لك بمثل الشافعي ومعرفته وفقهه؟" أو بهذا المعنى. فالشاهد من هذا أن هذه هي المدرسة الأولى. وسار عليها: كثير ممن جاء بعد الشافعي كالبخاري رحمه الله تعالى في صحيحه لما أودع فيه كتاب الإعتصام بالسنة، وكتاب الآحاد، وكتاب الأحكام، وما أشبهها من أبوابه وكتبه. وأيضاً في السنن الأربع وفي صحيح مسلم جُمل وإن كانت في صحيح مسلم قليلة، لكن جمل في السنن الأربع من التبويبات والترتيبات التي تدل على أن أصحاب السنن الأربع كانوا يُعملون قواعد أصول الفقه. والفوائد في هذا كثيرة: يعني كنا نقرأ على شيخنا العلامة ابن غديان عليه رحمة الله أو نحضر على شيخنا ابن غديان وكان يُقرأ عليه في سنن النسائي، فمر علينا حديث (الأمر بغسل الإناء إذا ولغ فيه الكلب سبع مرات) ثم بعد ذلك ذكر النسائي رحمه الله ما يتعلق بالهرة، فقال هذه عادة عندهم أن يذكروا ما يدل على العام ثم يبينوا أن هذا يخرج من هذا الحكم، فأبوابهم فيها هذه المعرفة. ثم جاء الخطيب البغدادي وصنّف "الفقية والمتفقه" ثم تناثرت كتب أهل السنة والجماعة في هذا الباب، ككتاب "المسوّدة" لآل تيمية، فمن أراد أن يستفيد إذا أتقن وتعلم

هذه الورقات ثم عكف على "الفقيه والمتفقه" وكتاب "الرسالة" وكتاب "المسودة" لآل تيمية يعني الجد والأب والحفيد، وكذلك ما أودعه الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى في "إعلام الموقعين"، وجزى الله الدكتور عبد المجيد جمعة الجزائري وفقه الله، فقد استخرج آراء أو اختيارات ابن القيم الأصولية وطبعها في مجلدين رسالة الدكتوراه له وهي مطبوعة. فإذا أخذها طالب العلم أخذ هذه الكتب نتج عنده علم كثير.

أختم في الدقيقتين المتبقيتين، هو أن الكثير أو بعض المسائل -حتى لا نبالغ- الأصولية قد لا يكون عليها تمثيل أو دليل وإنما كانت عبارة عن نتاج فكري، حتى عاب الرازي على نفسه هذا هو بنفسه في "المحصول"، وإن كنت لا أستحضر عبارته في ذلك لكنه هو عاب على نفسه ذلك وأنها كانت عبارة عن نظرات وأفكار وما شابه ذلك. ولهذا رحم الله الشاطبي إذ يقول: "كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا ينبني عليها فروع فقهية أو آداب شرعية أو لا تكون عوناً في ذلك، فوضعها في أصول الفقه عارية". كذلك هناك كلام كان قد مرّ عليّ للإمام طاهر الجزائري رحمه الله، العلامة طاهر الجزائري في كتابه "توجيه النظر" في أنه عاب أيضاً على الأصوليين أنهم يذكرون مسائل في كتبهم لا ينبني عليها حكم ولا فروع ولا عمليات وهذا مما يعاب على من تعاطى أصول الفقه، بالنسبة للكلام على المتن والورقات لأن المصنّف رحمه الله ذكره وخلط هذا العلم بعلم الكلام والجدل وشيء من المنطق، هذا إن شاء الله ما سنذكره في مطلع الدرس القادم وفيما يتعلق بالكلام على الورقات لكن حتى ننتهي من هذا الباب. فإن هناك الكثير من المسائل التي أدخلها الغزالي وتبعه غيره ممن تكلم في هذا الفن من علوم الكلام والجدل والمنطق وقد عاب عليه ابن الصلاح عيباً شديداً جداً جعل السبكي يعني، لا أقول يشتط على ابن الصلاح ولكن لا يرضى بكلامه ويدافع عن الغزالي دفاعاً كثيراً قد ذكر هذا كله شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في، أعني كلام ابن الصلاح في كتابه "شرح الأصفهانية" وأن الغزالي قال بأن من

لم يعرف هذه العلوم فإنه لا يوثق بعلمه، وذكر رد ابن الصلاح عليه والطرطوشي والمازري المالكي وأنهم ردوا على الغزالي في هذا الباب .

وبهذا القدر إن شاء الله تعالى سنكتفي لأن الحديث عن هذه الأبواب طويل وكثير والمقصود هو دراسة الورقات لكن أحببت أن أقدم بهذه المقدمة التي تبين أهمية هذا العلم وما ينبغي أن يولى به من الإهتمام.

نأخذ الدقائق الخمس المتعلقة بالمورد العذب الزلال، سنبدأ من بداية الفصل، قال الشيخ رحمنا الله وإياه:

فصل ومما سبق نعلم أن الحزبية بدعة لأن الله عز وجل ساقها مساق الذم في مواضع كثيرة من كتابه، ونهى عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحذّر منها في أحاديث كثيرة، منها ماكتب هنا ومنها ما لم يكتب وما توارد عليه كتاب ربنا وسنة نبينا من ذم التفرق والحزبية هو ماجرى عليه سلفنا الصالح من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الدين، وإلى القارئ نبذة عنهم فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول: "إنما أنا مثلكم، وإني لا أدري لعلكم ستكلفوني ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيقه، إن الله اصطفى محمداً على العالمين، وعصمه من الآفات فإن أستقمت فتابعوني، وإن زغت فقوموني. وهذا عبدالله بن مسعود رضي الله عنه يقول: إتبعوا ولا تبتدعوا فقد كفيتم.

وهذا عبدالله بن عمر رضي الله عنهما يقول: كل بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة. وقال عبدالله بن مسعود أيضاً للقوم الذين أتى عليهم في المسجد وقد تحلقوا ومعهم حصى يعدون بها التسبيح والتكبير والتهليل، قال لهم: عدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيئاً، ويحكم يا أمة محمد، ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم متوافرون، وهذه ثيابه لم تبل، وآنيته لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى ملة أهدى من ملة

محمد أو مفتتحوا باب ضلالة، قالوا والله يا أبا عبدالرحمن: ما أردنا إلا الخير. قال: وكم من مريد للخير لم يصبه.

وكتب عمر بن عبدالعزيز لعدي بن أرطأة حين كتب إليه يستشيره في بعض القدرية فقال: أما بعد فإني أوصيك بتقوى الله والإقتصاد في أمره وإتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وترك ما أحدث المحدثون فيما قد جرت به سنته، وكُفُوا مؤنته، فعليك بلزوم السنة فإن السنة إنما سنها من قد عرف ما في خلافها من الخطإ والزلل والحمق والتعمق، فارض لنفسك بما رضي به القوم لأنفسهم، فإنهم على علمٍ وقفوا، وببصرٍ نافذٍ كفوا، وهم على كشف الأمور أقوى وبفضل كانوا فيه أحرى فلئن قلتم أمر حدث بعدهم ما أحدثه بعدهم إلا من اتبع غير سنتهم ورغب بنفسه عنهم إنهم لهم الأسبقون فقد تكلموا منه بما يكفي ووصفوا منه ما يشفي. وعن مجاهد في قوله ﴿ولا تتبعوا السبل﴾ قال: البدع والشبهات. وعن عبدالرحمن بن مهدي قال: سئل مالك بن أنس عن السنة قال: هي مالا إسم له غير السنة وتلا ﴿وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه﴾. قال بكر بن العلاء يريد إن شاء الله حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم خط له خطاً وذكر الحديث فهذا التفسير يدل على شمول الآية لجميع طرق البدع لا تختص ببدعة دون أخرى.

سنقف على هذا إن شاء الله تعالى،وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ننظر إن كان هناك شيء وإلا فلم نبدأ الدرس، فإذا لم يكن هناك شيء متعلق بالأصول من الأسئلة فلا حاجة في طرحه.

الاسئلة

١- يقول : أحسن الله إليكم. أنا لا أحب أصحاب البدع من أشاعرة ومعتزلة وغيرهم، وأجد في نفسي ضيقاً من أن أدرس كتابه كتباً واحد من أصحاب هذه المذاهب،فهل أعتبر هذا النوع من الدراسة في باب الضرورة، حيث ليس من السلفيين من صنّف مثله؟
الجواب: والله بارك الله فيك، سر مع السلفيين الذين ساروا على هذا الأمر فما زالت هذه المتون تقرأ مع ما عند أصحابها من المخالفات وتشرح و يبين ما فيها ولا يضق صدرك بذلك لأن الكثير منها يقع لأصحابها فيها من المخالفات ولولا أن العلماء قد اعتنوا بهذا المتن وشرحه كثير منهم ويعني نظمه كثير منهم أيضاً كما سيأتي إن شاء الله في الدرس القادم من شروح الورقات عند ذكر المصنّف لأسمها وقد شرح شيخ الإسلام رحمه الله تعالى الأصهانية وإن كان امتنع عن شرحها إبتداءً ونبه على أنه سيبين ما فيها ومازال العلماء يشرحون الكتب الفقهية كـ"زاد المستقنع" مع ما فيه من بعض المخالفات وغيرها من هذه المسائل .

٢- يقول أحسن الله إليكم، وإليكم، هل تنصح بكتاب شرح متن "مبادئ الأصول" للشيخ محمد علي فركوس ؟

الجواب: أما الشرح فلا أعرفه، وأما الشيخ فهو من أفاضل علماء تلك البلاد وما كان ينبغي للسائل أن يطرح هذا السؤال عن مثل الشيخ محمد علي فركوس فمثله يُسأل عنا وعما نطرحه للناس لا أن نُسأل نحن عنه وعما يطرحه للناس وما يصنفه وما يفتي به وما يشرحه فنحن نعتبره عالما من علماء هذه الدعوة في هذا العصر نسأل الله أن يجمعنا وإياه

على طاعته فهو ولي ذلك والقادر عليه وإن كنت لم أطلع على هذا الكتاب وإن حصلت عليه إن شاء الله تعالى فسأقرأه لا لأنظر فيه وإنما لأستفيد منه.

٣- يقول: أحسن الله إليكم، وإليكم، هل يجوز لطالب العلم والمبتدئ إستعمال القواعد العامة مثل (الأصل في المياه الطهارة) و (المعاملات الحل) عند عدم وجود العلماء وذلك للإجابة على سؤال سائل في مسألة عابرة أو مستعجلة ؟

الجواب: الذي أنصحه به ألا يفتي في هذا الباب وهو يصف نفسه بأنه مبتدئ في الطلب وهو على حالين إما أن يفتي بما دليله ظاهر، أو بما سمعه من عالم خبيرٍ بهذا العلم .

٤- يقول هل لفهم شرح الورقات لا بد من ضبط شرح نخبة الفكر أم ليس بشرط ؟

الجواب: لا، لا علاقة هذا بذاك لكن من أراد العلم فإنه ينبغي له أن يضبط ما يدرس والطريقة التي إستعملناها في المعهد أظن والله أعلم أن الطالب لو أجتهد فيها فإنه يحصل غرضاً كثيراً فالمتن يشرح ثم يجاب على ما يعرض من الإشكال ثم ترسل أسئلة للطلاب للمدارسة بعد تقسيمهم إلى مجموعات ثم يعقد إختبار في هذا المتن فمن لم يجتهد ليفهم هذا فمتى عسى أن يجتهد ؟ نسأل الله أن يوفقنا والجميع لما يحبه ويرضاه .

٥- يقول أحسن الله إليك هل ممكن للمرأة دراسة أصول الفقه والتأصيل فيها فقط من البيت دون ذهابها إلى الجامعات والمراكز مثلاً ؟

الجواب: لها أن تدرس كل ما يدرسه الرجال من العلوم المباحة أو ما هو من قبيل فرض الكفاية وعلم أصول الفقه فيه قولان لأهل العلم في حكم دراسته لم أحب أن أذكر هذا لأن المقصود هو أن الذين يحضرون هم طلاب علم يريدون أن يتعرفوا على هذا العلم ويستعملوه في فهم كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، الجمهور من أهل العلم

على أن علم أصول الفقه وطلبه من فروض الكفاية مطلقاً لا يفصلون في هذا وذهب شيخ الإسلام وطائفة من العلماء إلى أنه فرض كفاية لمن أراد أن يكون فقيهاً يعني مثلما نقول في العبارة المعاصرة لمن أراد أن يتخصص في علوم الشريعة فإنه يكون فرض كفاية عليه بل قد يتعيّن كما هو ظاهر كلام شيخ الإسلام رحمه الله .

٦- يقول ذكرتم إعادة تقسيم المدارس الأصولية فذكرتم الأولى ولم تذكروا الثانية ؟

الجواب: لم أذكر الثانية لأنه لا تغيير فيها، ليس ثمة تغيير فيما يتعلق بمدرسة التي تسمى بمدرسة الفقهاء والتي على رأسها الحنفية ومن سار على طريقتهم مع أن هذا أيضاً فيه ما فيه لأنهم لا يخلون كتب أصول الفقه من قواعد أصولية وجدل ومشاركات في هذا الباب وكون أحد من المصنفين يوافق أهل السنة في هذا الباب لا يدخله معهم كما نبه على هذا الإمام أحمد فيما يتعلق بمن انتسب إلى السنة .

٧- يقول ماهي كتب أصول الفقه المعروفة ؟

الجواب: مادامت معروفة فما حاجتك أن تسأل عنها ولكن لو قلت الموثوقة أو التي تنصحون بها أو ما شابه ذلك ؟ هي في الحقيقة لا نقول بأنها كثيرة ، لا نريد أن نغرر بطالب العلم ولكن الذي ذكرته في غضون الدرس كاف فإذا درس طالب العلم متن الورقات أو متن الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين رحمه الله وعكف على كتاب الفقيه والمتفقه وما أودعه البخاري رحمه الله تعالى في كتبه في كتب صحيحه يعني وكذلك كتاب الذي ذكرته إعلام الموقعين أو إقتصر على الإختيارات التي جمعها الدكتور عبد المجيد جمعة الجزائري وفقه الله وكذلك يعني كتاب إرشاد الفحول للشوكاني على أن فيه أيضاً ما فيه من هذا الجانب فإن هذا سيخرج بعلمٍ كثير ويعتبر هذا الذي قرأه من الكثير في هذا العلم أما أنه يقرأ البرهان وشروح البرهان والمحصول وشروح المحصول وروضة الناظر وشروح روضة الناظر فقد رأينا من المتخصصين فيما قرأنا من كتبهم الخلط في مسائل لم يتبينوها بسبب عدم معرفتهم بدقائق أمور إعتقاد السلف فقد يوافقون أهل الكلام في شيء من

هذه الأبواب على أنه هناك خدمات كثيرة لهذا العلم فيما يتعلق بتجريده من أصول الكلام أو الجدل والمنطق وإن كانت بعضها فيها ما فيها لأن الذي يقوم بها ربما يكون أشعرياً يريد أن يجرِّدها من علوم المعتزلة كما فعل أبو الوليد الباجي المالكي رحمه الله تعالى وكما يفعله بعض المتخصصين فإنه في كتاب فصول الأحكام جرده من أصول المعتزلة نعم لكن هل جرده من أصول الأشاعرة ؟ هذا يعني لا نقول به و فيه أيضاً أصولهم المعروفة ، طبع مؤخراً شرح أبي زرعة العراقي لمنهاج الأصول للبيضاوي وطبع أيضاً نظم والده وشرحه على نظم والده للنجم الوهاج ولكن مازلت أقرأ فيها شيئاً فشيئاً وإن كان في مطلع الأمر يعني رد على المعتزلة في مسألة شكر المنعم لأنه قال

الشكر للمنعم .. ليس عقلاً لا يجب

ولكن هل هو يقول بقول أهل السنة في هذا الباب في شكر المنعم قبل ورود الشرع أو هو يرد على المعتزلة في وجوبه للعقل ثم يقرره هو بالسمع ولا يرى أن العقل له مدخل في هذا الباب على ماهو قول أهل السنة، الكتاب طبع مؤخراً يعني لم يطبع من قبل ولم يكن متداولاً لا النظم ولا الشرح ولا أيضاً لا شرح النظم ولا شرح المتن .

٨- يقول هل كان الجويني أشعرياً أم فيه أشعرية ؟

الجواب: نعم كان أشعرياً صرفاً بل نحا منحى المعتزلة إلى أن صنف كتاب النظامية ومع هذا فإن كتاب النظامية كغيره من الكتب التي يصنفها المتراجعون إلى مذهب السلف في آخر حياتهم ولا يعرفون أفراد عقيدة السلف ولكن نسأل الله أن يغفر لهم وأن يعفو عنهم .

٩- يقول تكثر على الطالب بعض أنواع العلوم فكيف التوفيق بين ذلك خاصةً في المراجعة والحفظ وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: من رام العلم جملة كما قال إبراهيم النخعي

ذهب عنه جملة

خذ العلم شيئاً فشيئاً على مر الأيام

كما قال إبراهيم النخعي نعم فيما ذكره عنه الحافظ أبو عمر ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله .

ثم ذكر قول الشاعر:

اليومَ علم وغداً مثلُه .. يُحصِّلُ المرءُ فيها حكمةً

مِنْ نُخَبِ العلم التي تُلْتقَطْ .. وإنما السَّيْلُ اجتماعُ النُّقَطْ

يعني يأخذ العلم شيئاً فشيئاً وكما قال النبي عليه الصلاة والسلام لمعاذ وإنه ليسير على من يسره الله عليه، لكن الخلل الذي يقع عند بعض طلبة العلم أنه يريد أن يكون عالماً في سنتين أو في عشر سنين لا ينتهي العلم مع أحد كما قال الإمام أحمد من المحبرة إلى المقبرة .

١٠- يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، حفظكم الله ورعاكم، وإياك، ما رأيكم في كتاب معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة للجيزاني ؟

الجواب: أنا لم أقرأ هذا الكتاب والحكم على الشيء فرع عن تصوره وهو يزعم بأنه جرده من علوم أهل الكلام وهل استوعب أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة ؟ هذا يحتاج إلى دراسة والشيخ محمد علي آدم الأثيوبي حفظه الله نظم هذا الكتاب وشرح هذا النظم في ثلاتة مجلدات نظمها في ألفية وشرح هذا النظم في ثلاتة مجلدات ونظمه مطبوع، أيضاً فاتني من أن أذكر من الكتب المهمة ، كتاب "الجهد المبذول" لشيخنا ووالدنا العلامة زيد بن محمد بن هادي المدخلي الذي شرح فيه منظومة شيخه العلامة حافظ حكمي، فإذا أخذ طالب العلم هذه الكتب ما عسى أن يوفي في هذا الفن ؟

١١- لماذا عرف علم أصول الفقه بعلم الفلاسفة والمبتدعة ؟

الجواب: لا هذه النتيجة خاطئة ، علم أصول الفقه هو علم أهل السنة والجماعة وأول من صنّف فيه على الإطلاق كما هو مجمع عليه ومقرر عند الموافق والمخالف هو الامام

الشافعي المطلبي رحمه الله وهو المجدد للمائة الثانية رأس التجديد كما نص عليه أحمد رحمه الله لأن رأس المائة الأولى لعمر ابن عبد العزيز ورأس المائة الثانية للإمام الشافعي فإذا كان الإمام الشافعي هو أول من صنّف فيه ثم تبعه أئمة الإسلام فكيف نقول بأن هذا العلم ، علم أصول الفقه علم الفلاسفة ؟! لا ، وإنما نقول الفلاسفة أقحموا هذه الفلسفة وعلم الكلام في علم أصول الفقه وأذكر أن شيخ الإسلام يقول أن أول من فعل هذا هو أبو حامد الغزّالي الطوسي الشافعي المشهور صاحب إحياء علوم الدين ثم تبعه بعد ذلك الجويني ومن شابههم من أمثال هؤلاء المتكلمين .

١٢- يقول هل تنصحون بكتب العلامة أبو الوليد الباجي الأندلسي للمبتدئين وجزاكم الله خيراً ؟

الجواب: لا أنصح بأي كتاب في علوم الآلة للمبتدئين بدون معلمين ، لا بد من معلم وما دمت كتبت بأنك من الجزائر فكيف تقرأ هذا الكتاب بدون أن تقرأه على مثل الشيخ فركوس أو الشيخ عبد المجيد أو غيرهم ممن تعرفهم ولا أعرفهم أو ممن يعرفهم المشايخ هناك فإن مثل هذا لا يحتاج إلى سؤال مع وجود هؤلاء المشايخ فإذا أخذت كتاب أصول الأحكام للباجي وقرأته على أحد المشايخ نبهك على ما فيه .

١٣- يقول أحسن الله إليكم وبارك فيكم، وإياك ، هناك سلسلة للدكتور عماد علي جمعة جامعة إسمها سلسلة العلوم الميسرة فيها تشجير لبعض الفنون كالمصطلح والفقه والنحو ، نريد التوجيه بارك الله فيكم ؟

الجواب: لا أعرفه ولا أعرف مشجراته وينبغي أن يعلم أن الكثير من المعصريين ليس لي بهم عناية لا من جهة الكتب ولا من جهة السماع ولا من جهة القنوات لأني لا أتابعها لكن إذا اشتهر شخص بعلم معين واشتهرت له كتابات فإن هذا يغري طالب العلم في أن يطلع على كتبه وإن كان من المخالفين وإن كان يتوجس منه شيئاً ولكن يطلع عليها ليعرف ما عنده .

وفقنا الله وإياكم لما يحبه ويرضاه والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وإلى الدرس القادم إن شاء الله .